

نشرة إعلامية

INFCIRC/193/Add.18

Date: 27 May 2008

General Distribution

Arabic

Original: English

بروتوكول إضافي لاتفاق المعقود بين
جمهورية النمسا وملكة بلجيكا وملكة الدانمرك
وجمهورية فنلندا وجمهورية ألمانيا الاتحادية وجمهورية اليونان
وأيرلندا وجمهورية إيطاليا ودوقيه لكسنبورغ الكبـرـى
وملكة هولندا وجمهورية البرتغال وملكة إسبانيا وملكة السويد
والاتحاد الأوروبي للطاقة الذرية والوكالة الدولية للطاقة الذرية
تنفيذاً للفقرتين (١) و (٤) من المادة الثالثة
من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

انضمام ليتوانيا

١ - تنص الفقرة (أ) من المادة ١٧ من البروتوكول الإضافي^١ لاتفاق^٢ المعقود بين جمهورية النمسا وملكة بلجيكا وملكة الدانمرك وجمهورية فنلندا وجمهورية ألمانيا الاتحادية وجمهورية اليونان وأيرلندا وجمهورية إيطاليا ودوقيه لكسنبورغ الكبـرـى وملكة هولندا وجمهورية البرتغال وملكة إسبانيا وملكة السويد والاتحاد الأوروبي للطاقة الذرية والوكالة الدولية للطاقة الذرية تنفيذاً للفقرتين (١) و (٤) من المادة الثالثة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^٣، على أن البروتوكول الإضافي يدخل حيز النفاذ في التاريخ الذي تستلم فيه الوكالة إخطاراً مكتوباً من المجموعة الأوروبية والدول الموقعة يفيد بأن المتطلبات الخاصة بكل منها الازمة لبدء النفاذ قد استوفيت. وتحدد الفقرة (أ) من المادة ٢٣ من الوثيقة ١٩٣/INFCIRC الوسائل المتوافرة لدى الدول غير الموقعة على البروتوكول الإضافي للتعبير عن موافقتها على الالتزام بأحكام البروتوكول الإضافي.

١ برد مستنسخاً في الوثيقة 8.INFCIRC/193/Add.8

٢ برد مستنسخاً في الوثيقة 193.INFCIRC/193

٣ برد مستنسخاً في الوثيقة 140.INFCIRC/140

٢- إن البروتوكول الإضافي، الذي بدأ نفاذه بالنسبة إلى الأطراف الأصلية الموقعة عليه المشار إليها آنفًا (أسبانيا وألمانيا وأيرلندا وإيطاليا والبرتغال وبلجيكا والدانمرك والسويد وفنلندا ولكسنبورج والنمسا وهولندا واليونان والمجموعة الأوروبيّة والوكالة) في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، دخل أيضًا حيز النفاذ بالنسبة لاستونيا^٤ وبولندا^٥ وسلوفاكيا^٦ وسلوفينيا^٧ ومالطا^٨ وهنغاريا^٩.

٣- وقد استلمت الوكالة من جمهورية ليتوانيا في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، ومن الاتحاد الأوروبي للطاقة الذرية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، الإخطارات التي تقييد بأن المتطلبات الخاصة بكل منها قد استوفيت. وبناء عليه دخل البروتوكول الإضافي حيز النفاذ بالنسبة لليتوانيا في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

٤ يرد مستسخا في الوثيقة INFCIRC/193/10.

٥ يرد مستسخا في الوثيقة INFCIRC/193/14.

٦ يرد مستسخا في الوثيقة INFCIRC/193/12.

٧ يرد مستسخا في الوثيقة INFCIRC/193/16.